المحاضرة السادسة: سيـــاســـة النـــفي

النفي هو سياسة تقوم على إبعاد جميع العناصر الخطرة ذات النفوذ، أو تلك التي يمكن أن تلعب دورا اجتماعيا وسياسيا بين المواطنين وتكون أكثر تأثيرا في المجتمع، ومن خلال هذا نجد أن سياسة النفي والإبعاد كانت عقوبة قاسية في حق الأهالي المسلمين في الجزائر، بنفي الزعماء حيث كانت وسيلة إرهابية لتحطيم المعنويات والقضاء على المقاومة قد شمل النفي أيضا حتى من هم غير زعماء والأعيان مثل النساء ورجال الدين، وتميز النفي إلى فرنسا والحوض المتوسط مقارنة بالنفي للمراكز العقابية في المستعمرات الفرنسية فهما ليس بدرجة السوء والتأثير في أحوال المنفيين . وبداية من سنة 1830 م، ضم النفي مفهوما قانونيا جديدا، فأصبح يعني أيضا الموت المدني Mort civile على الرغم من أن الحكومة قد سمحت لبعض المنفيين بممارسة بعض حقوقهم المدنية دون النص على ذلك قانونيا، ولقد نص القانون الجنائي الفرنسي على عدم تجديد ممارسة الحقوق المدنية من عدمه من طرف المنفي ضمن سلطة القاضي.

كانت سياسة النفي والإبعاد جزءا من السياسة الفرنسية العامة، وقد شمل هذا الأسلوب جل من تشتبه به سلطات الاحتلال بالولاء للمقاومة أو إبداء رأي معارض للوجود الاستعماري، حيث طبقت سياسة النفي على الأشخاص الذين حملوا السلاح ضد الاحتلال، أو رأت فيهم الإدارة الاستعمارية خطرا عليها وعلى الأمن العام.

1 -الإطار التشريعي والقانوني المنظم للنفي والإبعاد

أ– قوانين النقل والترحيل:

لم تعرف فرنسا النقل والترحيل في قانون العقوبات حتى أواخر القرن الثامن عشر، وطبقت هذه العقوبة عدة مرات في فرنسا بداية منذ عام 1795 م، بناء على المادة 42 من منشور 26 سبتمبر 1842م حيث يقر أن: " كل شخص مدان بأكثر من 06 أشهر حبس يمكن أن يتم تحويله لفرنسا من أجل إجراء العقوبة.

إن الإبعاد والترحيل القسري ووفقا لقانون النفي يُلزمها قانونيا بنقل المرحلين على الدوام إلى مستعمرة فرنسية، ومنذ إصدار قانون سنة 1876م أصبح النقل يعرف كعقاب قسري .

وبموجب قانون خاص حددت الجمعية التشريعية نوعين من الترحيل والتهجير، وهما الترحيل البسيط والترحيل إلى حصن محصن، وكان قانون الترحيل هذا فيه نوع من الجور والتعسف، فالمستعمرات العقابية الفرنسية تعتبر مدانة لما ارتكبته من جرائم ضد الإنسانية في المستعمرات وبالرغم من كل تلك الانتقادات إلا أن السلطة الفرنسية في باريس والجزائر قد استمرت في اعتماد النفي والترحيل، سواء داخليا أو خارجيا إلى المستعمرات العقابية الفرنسية كعقوبة تأديبية وقسرية، وشرّعت لهذه السياسة بقوانين جد صارمة.

ب– قوانين محددة لنوع العقوبة:

إن أصل النقل العقابي حسب التشريع الفرنسي يوجد في مرسوم 8 ديسمبر 1851م، والذي يرخص النقل لمدة خمس سنوات إلى عشر سنوات للمستعمرة العقابية في غويانا ، كل شخص وضع تحت رقابة الشرطة العليا من خلال المادة السابعة من هذا المرسوم، فالأشخاص المنقولون كانوا يجبرون على القيام بالأعمال الشاقة في المؤسسة العقابية، وهم محرومون من كل حقوقهم المدنية والسياسية وخاضعين للمحاكمة العسكرية. جاء بعدها مباشرة قانون 30ماي 1854م، خصص فيه نظام العقوبات، ونقل المدانين إلى المستعمرات العقابية الفرنسية، وتحديد النظام التأديبي للمؤسسات والأعمال الشاقة، لكن لم يحدد المستعمرة العقابية التي ينقل إليها المدانون ونوع العقوبة، وترك الحرية للحكومة لتحديد واحدة أو أكثر. أما بالنسبة للمسلمين في الجزائر، كل عقوبة سجن تفوق ثالث سنوات تتبع مباشرة بتحويل المسجون على معتقلات خارج المستعمرة حيث يرى في ذلك مضاعفة خطيرة للعقوبة الأولى، نرى هنا الاختلاف حتى في وضع العقوبة ونوعها بين الفرنسيين والمسلمين على حد السواء .

كما ورد أيضا ضمن قانون 30 ماي 1854م مكملا يفيد بجواز استخدامهم في أعمال سخرة قاسية، فالمدانون بحسب ما تقول المادة الثانية من هذا القانون ترى من واجب المرحلين إلى المستعمرات أن يستخدموا في الأشغال الأكثر إرهاقا، وفي كل الأعمال ذات الفائدة العامة، وقبل أن يتم الإعلان عن مرسوم 15 سبتمبر 1891م، فالإدارة العقابية كانت تستخدم إجراءات قانون 30 ماي 1854م وكذا مرسوم 31 أوت 1878م.

3 -تحديد المستعمرات العقابية لنقل المُدانين:

في البداية كان المدانون الأكثر خطورة ينقلون إلى غويانا، ولكن نظرا لبعد المسافة والمعاناة التي شهدها المدانين، وما يصحب ذلك من ارتفاع في عدد الوفيات بها، جعل الحكومة الفرنسة تبحث عن مستعمرة عقابية أخرى، لذا جاء بعدها مرسوم آخر، (مرسوم 2 سبتمبر 1863م) الذي حدد كاليدونيا الجديدة ، كمستعمرة عقابية بدلا من غويانا، ومنذ 1867م أصبح يوجه إلى هذه المستعمرة الفرنسية الأخيرة الأوروبيون المدانون المحكوم عليهم، ولا يرسل إلى غويانا المحكوم عليهم العرب، السود، أو الآسيويين، مع حرص أكبر على أن تكون رحلة هؤلاء المبعدين إلى المستعمرات العقابية رحلة بلا عودة، لكن مع ذلك فان قانون 1854م كان قد حدد مواضع بعينها للإبعاد، وبالتالي ترك المجال كبيرا للاختيار مما خلق حيرة، مع ذلك كان ضمن التفكير الإمبراطوري أن تكون كاليدونيا 3 الجديدة هي المقصودة لكن مرسوم 2 سبتمبر 1863 م ذكر أن اختيار كاليدونيا الجديدة لم يكن إلا مؤقتا، ورد في المادة السادسة من تشريع 30 ماي 1854 م بأن: " كل شخص مُدان بأقل من ثماني سنوات أشغال شاقة، يكون بعد نهاية عقوبته ملزما للسكن في المستعمرة العقابية لمدة تعادل فترة إدانته، وإذا كانت العقوبة من ثماني سنوات، يكون ملزما للسكن بها مدة حياته، لكن المتحرر بإمكانه المغادرة مؤقتا المستعمرة بناء على إذن صريح من الحاكم مع ذلك لا يمكنه في أي حال من الأحوال أن يُرخص له بالذهاب إلى فرنسا في حالة العفو، فالمتحرر لا يمكنه الإعفاء من واجبات الإقامة إلا من خلال ترتيب خاص من خطابات إعفاء."lettres de grâce "

وأصبح بموجب إصدار قانون 1854م أن يتم النقل إلى كاليدونيا الجديدة، وخصص فيه نظام العقوبات والنقل المدانين إلى المستعمرات العقابية، وحدد النظام التأديبي للمؤسسات والأعمال الشاقة فيها .

ومنذ تطبيق قانون 30 ماي 1854 تم نقل حوالي37000 إفريقي (أفارقة زنوج) من المستعمرات الفرنسية بإفريقيا، وجزائريين، ومغاربة، محكوم عليهم، إلى المستعمرات العقابية ما بين غويانا وكاليدونيا الجديدة، وفي اليوم الذي تال صدور مرسوم 26 نوفمبر1885م المتعلق بنقل المدانين كان عدد الذين تتوفر فيهم شروط النقل حسب الوثائق الرسمية هو

(1 125.240) شخص، إن العقوبات الخاصة بالأهالي يمكن أن تتم في المستعمرات، سواء في فرنسا، أو في الجزائر، من بينها المستعمرة العقابية في غويانا.

لكن منذ أول جانفي 1901م، لم يتم تحويل مدانين أهالي إلى كورسيكا (جزيرة فرنسية تقع في القسم الغربي من البحر الأبيض المتوسط جنوب فرنسا)، بسبب يتعلق بالميزانية، مما جعل المتربول (حكومة باريس)لا ترغب في الالتزام بتكاليف رعايتهم. فكل المدانين بالسجن مدى الحياة أو الحبس يقضون عقوبتهم بالجزائر .

4 -تنفيذ الإدارة الفرنسية لسياسة النفي والإبعاد: 1830–1914

إن إدارة المارشال (دو بورمون) جاءت، من البداية، بتطبيق سياسة النفي والإبعاد بحق الأتراك في الجزائر، وكما هو معلوم فعند نزول المارشال دو بورمون بأرض الجزائر، نشر باسم الأمة الفرنسية بيانا ذكر فيه بأنه سيقضي على نظام الظلم السائد في الجزائر، رغم أن معاهدة الاستسلام كانت تنص على أن الأتراك يعتبرون من سكان المدينة، لكن بمجرد توقيع معاهدة الاستسلام قام بنفيهم دون أن يقترفوا أي ذنب، متهما إياهم بالتآمر ضد الفرنسيين.

مارست سلطات الاحتلال الفرنسي جميع الأساليب من أجل البقاء في الجزائر وقامت بعملية تهجير واسعة للأوروبيين وخاصة من فرنسا، وذلك من أجل التوسع الاستعماري، وصحبت عملية النفي والترحيل مصادرة أملاك الجزائريين من أراضي وعقارات وتمليكها لهؤلاء المهاجرين الذين كانت لهم سوابق عدلية إجرامية في فرنسا وجيء بهم للتخلص من مشاكلهم واستغالهم في حركة التوسع.

عملت الإدارة الاستعمارية في السنوات الأولى من الاحتلال على استهداف فئة الحضر الجزائرية فبمجرد استيلاء الفرنسيين على المدينة قاموا بإقصاء الأتراك عن الحكم واسناد بعض المناصب لهؤلاء الحضر، ولكن هذه الطبقة سرعان ما اكتشفت مخطئة في اعتقادها وأن فرنسا جاءت لتبقى، وأن أموالهم وأراضيهم صودرت وأصبحت ملكا لدولة الجديدة، ومما فتح أعينهم أكثر على الخطأ الذي وقعوا فيه، أن السلطات الفرنسية كشفت لهم عن نواياها بعزل وطرد ونفي أولئك الذين قبلوا التعاون معها بدعوى عدم القيام بالواجب، أو التآمر لاستعادة الحكم الإسلامي، أو الانضمام إلى الثائرين ضدهم، فكانت أول خطوة قام بها الفرنسيين هو قتل العلماء والمفكرين، والذين لم يتمكن من قتلهم، نظرا لمكانتهم العلمية

والفكرية داخل المجتمع الجزائري، جمعتهم ونفتهم إلى كاليدونيا الجديدة لعزلهم عن العالم ولجعلهم يموتون بفعل الطبيعة المختلفة التي لم يتعودوا عليها.

نجد أن سياسة النفي والإبعاد لم تشمل الثائرين والمتمردين (بحسب ما يصفهم الفرنسيين)، بل شمل معظم أغنياء المسلمين في مدينة الجزائر، كما أن الكولونيل (مونتانياك Montagnac)الذي تفطن جيدا للطابع الاجتماعي والقومي للجزائر، كان يهدف من خلال رسائله المنشورة طرح مشروع، دافع عليه بقوة، يتمثل في رغبته في نفي الشعب الجزائري بأسره إلى جزر ماركيز (جنوبي المحيط الهادي)، وشبيه هذا المشروع أثاره القبطان (ريشار) سنة 1845م حيث رأى ضرورة تجميع الأهالي في أماكن معينة. أما بيجو فقد عمل بسياسة النفي والتهجير التي قام بها حتى لا يبقى في الجزائر من يعترض على أحكامه التعسفية، وقام بطرد الأعيان والعلماء والقضاة، الذين كان لهم رأي مستقل نوعا ما، خارج الجزائر مع اختيار بلد آخر يذهب إليه، وأحيانا بدون اختيار البلد، كما قامت السلطات الاستعمارية باستهداف فروع القبائل، حيث قامت بتشريدهم ونفيهم إلى مناطق نائية، قصد إضعافهم والتخلص من خطرهم وتفكيك الرباط القبلي والاجتماعي الذي بات يهدد وجودها في الجزائر.

عبر المارشال (جيرار (Gérard وزير الحرب الفرنسي سنة 1832م عن تأييده لهذه السياسة وانه ينبغي أن نقبل بأن تهجير السكان إلى نواحي بعيدة، وحتى إبادتهم وتخريب وحرق وتدمير زراعتهم قد تكون الوسائل الوحيدة لترسيخ سيطرة فرنسا على الجزائر .

وكانت سياسة فرنسا تعبر عن الانتقام والوحشية ضد المسلمين في الجزائر، وأن حقدهم وشراستهم وضغينتهم كانت هي سلوكهم في مواجهة الثورات والانتفاضات، التي كانت تمثل خطرا على الاستعمار الفرنسي، لكونها شملت مناطق واسعة من الوطن الجزائري، الأمر الذي دعا السلطات الفرنسية إلى اللجوء إلى التقتيل والبطش ضد الجزائريين قصد تخويفهم وتهجيرهم وابعادهم عن بلادهم.

يعود تطبيق سياسة النفي والإبعاد القسري إلى المستعمرات العقابية الفرنسية إلى عهد كلوزيل (Clauzel) ودورفيغو (De Rovigo) وصولا إلى ببجو(Bugeaud) ، وهي سياسة تقوم على إبعاد جميع العناصر الخطرة ذات النفوذ، أو التي يمكن أن تلعب دورا اجتماعيا وسياسيا بين المواطنين... وقد استمرت عملية التهجير حيث عانى الجزائريون من ويلات

الحروب والتشريد، غير أن هذه السياسة لم تكن إلا وسيلة حاولت من خلالها الحكومة حل كل مشاكلها دفعة واحدة على حساب الجزائر .

وأخذت سياسة التهجير أو النفي والإبعاد أشكالا عديدة يمكن ذكر بعضها في السياق التالي:

أ- قانون السجن والابعاد:

في سنة 1835 م نص مرسوم من القانون الجنائي الفرنسي، في المادة17 على أنه لم يحدد مكان النفي، حيث يخضع المدان لعقوبة السجن إما داخل الدولة أو خارجها، أو في إحدى المستعمرات الفرنسية. كما أن قانون 1854م لم يشير إلى المستعمرة المخصصة لنقل المدانين، وترك الحرية للحكومة لتعيين واحدة أو أكثر لهذا الغرض باستثناء الجزائر وحدها، شرعت الإدارة الاستعمارية بإصدار عدة أحكام وقوانين، ولعل من أبرزها القانون الصادر في12 نوفمبر 1848 م الذي ينص على إلغاء عقوبة الإعدام واستبدلت بعقوبة النفي. أما قانون 23 مارس 1872 فقد جاء هو الآخر ليقر بان كاليدونيا الجديدة هي المكان الجديد للنفي. التي نفي إليها الجزائريين خاصة بعد ثورات1871م، بدلا عن المستعمرة العقابية غويانا.

كان النفي وسيلة إرهابية أخرى، لجأ إليها الفرنسيون والجنرال (بوجو) بالخصوص لتحطيم المعنويات والقضاء على المقاومة، حيث استغل الفرنسيون الانتفاضات والثورات الشعبية للإقدام على تطبيق قرارات النفي في حق آلاف الجزائريين خارج الوطن، فهناك من يرسلون إلى جزيرة القديسة مارغاريت (بالقرب من مدينة كان)، والبعض الآخر إلى جزيرة كورسيكا وجزر الأنتيل (في الجزء الشرقي من البحر الكاريبي) الفرنسية.

ب- الإبعاد المؤقت:

جاء في ظاهره وكأنه سياسة ردعية تخويفية لمدة محددة وبصفة مؤقتة، فاتخاذ سياسة نفي الأهالي الجزائريين إلى كاليدونيا الجديدة وغويانا إرهاب مبررا له، إلا أن الترحيل كان يحتاج إلى إدانات، لكنها كانت قليلة جدا وغير كافية لاتخاذ هذا الإجراء التعسفي. وبحسب منظور الإدارة الاستعمارية فالنفي والإبعاد جاء كوسيلة ردع لمخالفات الأهالي المرتبطة باللصوصية والاجرام، وحتى الإدانات الصغيرة كالسرقة استوجبت ترحيل الأهالي ونقلهم إلى

جزر بالمحيط، ولا مانع حسب قوله: "إن أ اردت نساؤهم الذهاب معهم". وهذا الإجراء كان قائما على مبدأ عنصري بحت وواضح تجاه الأهالي المسلمين، ولهذا توجب النقل ولو لمدة معينة.

5 -المستعمرات العقابية:

أ- غويانا:

غويانا هي مستعمرة فرنسية عقابية تأسست سنة 1852م، ووفقا لمرسوم 1854م فان هذا قانون الذي أقر إبعاد المدانين إلى المستعمرات العقابية، لم يحدد المستعمرة التي ينقل إليها المدانون، وترك الحرية للحكومة لتحديد واحدة أو أكثر بالرغم من تردي الأوضاع بهذه الجزيرة. وفي البداية كان المدانين ينقلون إلى غويانا(Guyane، وفي سنة 1885م أصدر البرلمان الفرنسي قانونا ينص على أن أي مواطن فرنسي سواء كان رجلا أو امرأة يحكم عليه بأكثر من ثلاث عقوبات تزيد مدة كل منها عن ثلاثة أشهر لارتكابه جرم سرقة، سوف ينبذ إلى غويانا الفرنسية.

جدول يبين التطور السريع لعدد المرحلين إلى غويانا الفرنسية:

السنوات	عدد المدانين
1884	3.761
1885	6.063
1886	8.314
1887	11.170

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المرحلين إلى غويانا الفرنسية في تزاد كبير جدا، فالملاحظ أن عددهم تضاعف خلال سنة واحدة، وكانت السلطات الفرنسية تقصد من وراء تشريع هذا القانون التخلص من المجرمين في سجونها إرسالهم إلى ما وراء البحار، وزيادة عدد السكان في المستعمرة العقابية، لذا كان هؤلاء المنبوذين يقضوا فترة في السجن تصل إلى ستة أشهر في تلك المنطقة، قبل أن يطلق سراحهم ليصبحوا مواطنين عاديين في المستعمرة العقابية، لكن لا يمكنهم أبدا العودة إلى بلادهم.

الملاحظ أنه في السنوات التي تلت السنوات السابقة قد تراجعت نسبة المرحلين إلى غوانا الفرنسية والسبب راجع إلى أن المستعمرة العقابية استبدلت بالمستعمرة الأخرى (كاليدونيا الجديدة)، والملاحظ في جزيرة غويانا انه رُحّل إليها العديد من الأوروبيين من غير الفرنسيين الإيطاليين والبريطانيين والنازيين...

ب- المستعمرة العقابية في كاليدونيا الجديدة:

في 1853م أصبحت كاليدونيا تابعة للمستوطنات الفرنسية بالمحيط الهادي بموجب عقد ملكية بتاريخ 24 سبتمبر 1853 وقعه الأميرال فيبيريه ديبوانت Febrier Despointes وعينت (فور دو فرونس(Fort De France كعاصمة لها ودخلت في ما يسمى بأقاليم فرنسا لما وراء البحار. وفي سنة 1864م أقيمت كمستعمرة تُنفذ فيها العقوبات، وفي عهد نابليون الثالث بدأت في استقبال المبعدين والمرحلين من فرنسا والمستعمرات الفرنسية.

وكانت جزيرة نوميا قد احصت سنة 1872 م المئات من الأشخاص نصفهم من جنسيات أجنبية (600 جندي و900 بين تاجر ومدني و600 موظف في المؤسسات العقابية و500 عامل.(

اختيرت كاليدونيا الجديدة موطنا للإبعاد والنقل القسري لأن المستعمرة تحتوي على إدارة مؤسسة عقابية، واستحالة الفرار منها. إلا أنها سجلت عمليات فرار من بينها فرار عزيز بن شيخ الحداد سنة 1881 من جزيرة الصنوبر والتحق بواسطة زورق بزيلاندا الجديدة ثم سيدني الأسترالية فالحجاز .

تبعد كاليدونيا الجديدة عن الجزائر العاصمة نحو 22 ألف كيلو مترا، ويبلغ عدد الجزائريين فيها نحو 20 ألف جزائري، وارتبط اسم كاليدونيا الجديدة بمستعمرة المنفيين، حيث

كانت فرنسا وقتها تجعل من بلد ما سجنا تعاقب به أبناء مستعمراتها من جهة، ومن جهة أخرى تنفيهم حتى يعمروا هذه المستعمرة الجديدة، التي جعلتها باريس محافظة فرنسية تابعة للعاصمة الفرنسية.

بداية مع القرن التاسع عشر اتخذت فرنسا قرار لنقل المدانين إلى المستعمرات العقابية الفرنسية، حيث رست السفينة الأولى في وهران، الغزوات، وسبتة بالمغرب، ونظمت عملية النقل في الموانئ، وتمت عملية الترحيل بالسفن الفرنسية. وكان المدانون يحلقون رؤوسهم ويرتدون ملابس خاصة ويقيدون من أقدامهم، بعدها تبدأ الرحلة المعاناة الطويلة والشاقة التي تستغرقها السفينة.

كانت عملية الترحيل الضخمة تتم بواسطة بواخر استعمارية، تدعى بواخر الإسطبلات، وقد شاركت سفن شراعية مجهزة بأقفاص في عملية نقل 4500 مبعد من أوروبا، حيث تمت عملية الترحيل عبر 42 رحلة بحرية، وكانت كل سفينة ترسو على الجزيرة تحمل ما بين 600 إلى 700 مبعد، وكانت الرحلة تدوم من ثالثة إلى خمسة أشهر، والبواخر المقلة للجزائريين تقطع مسافة 16700 ميل بحري أي ما يعادل 309228 كيلومتر من الجزائر إلى كاليدونيا الجديدة.

شرعت فرنسا في نفي الثوار الجزائريين إلى كاليدونيا الجديدة بداية من 05 جوان 1874 م بعد صدور الأحكام التعسفية في حقهم ولقد أودع هؤلاء (المتمردون) الجزائريون مختلف السجون الفرنسية، وتؤكد الأرقام أن فرنسا نفت من الجزائريين تحديدا 2106 شخصا عبر فترات متباعدة حتى نهاية القرن التاسع عشر، حيث نقلوا على متن 20سفينة حربية حوالي 4300 منفي على أربع دفعات في رحلة دامت من 88 إلى 190 يوما.

مما سبق نستنتج أن عقوبة النفي والإبعاد هي واحدة من بين الوسائل والأساليب التي اعتمدتها فرنسا لإنجاح مشروع احتلالها للجزائر، حيث تعتبر هذه السياسة من بين الوسائل العقابية والتي تمثل عقوبة إعدام غير معلنة، من أجل بعث الخوف في نفوس الأهالي وترهيبهم، حيث قامت بتشريدهم ونفيهم إلى أماكن بعيدة ونائية، قصد إضعافهم والتخلص من خطرهم الذي بات يهدد وجودها في الجزائر واضعاف الروح الوطنية التي انتشرت في فترة المقاومة الشعبية.

وقد شرّعت له الإدارة الاستعمارية عدة أحكام وقوانين، ولعل من أبرزها القانون الصادر في 12 نوفمبر 1848 الذي ينص على إلغاء عقوبة الإعدام واستبداله بعقوبة النفي، وكذا قانون 30 ماي 1854م، وكذلك قانون 23 مارس 1872 الذي يقر بأن كاليدونيا الجديدة مكان جديد للمنفيين، والتي نُفي إليها الجزائريين خاصة بعد ثورات1871، بدلا من مستعمرة غويانا الفرنسية، فكان النفي إلى جزيرة عقابية مخصصة لأكثر المجرمين خطورة.